حق رسالته مشتملة على تحقيق معنى التصور والتصديق وتعريفهما حررتها بتوفيق الله بشهود كلام علماء اهل الصدق والصواب اعلم ان العلم
الذي هو مورد القسمة في التصور والتصديق هو العلم المتجدد والذي لا يكون فيه مجرد الحضور م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لولي الحكمة العالية والحجة الساطعة العظيم شانه العميم احسانه الواهب الخير و
الوجود ومفيض التصور والتصديق والصلوة والسلام على من كان مصداق
التصديقات بطرائق متوجها الى حضرة القدس وحقائق التصورات بانفسها اليه
الى مهيمنة القدس بخروج العقل من كتم العدمات تصوراتها وتصديقاتها ونفسه
الوجود منبع العقليات نظرياتها وفطرياتها وعلى آله الابرار واصحابه الاخيار
القدس هداة سبل الانس هداة مراسم العلم والتعين جاهة معالم الملة و
الدين اما بعد فيقول العبد المستعين بالله القوي محمد زاهد بن محمد اسلم
الهروي انالهما الله في نشر كل غيب وعوز لما كان مبحث التصور والتصديق من
نفايس المطالب العلمية ولطايف المآرب اليقينية وكانت رسالة التي الفها
الحبر العلامة والنحرير الفهامة المؤيد بالتأييد السماوي قطب الملة والدين الشيرازي
في هذا المبحث الشريف والمطلب المنيف مشتملة على امهاته ومحتوية على مهماته فاردت
شرح اسرارها وخفياتها وكشف استارها وخبياتها قاصدا اتباع المذهب الصحيح وان
خالف المشهور واخذ الحق الصريح وان لم يساعده الجمهور فها انا اشرع في المقصد
مستفيضا من ولي الخير والجود اعلم ان العلم الذي هو مورد القسمة ان كان المراد
بالعلم المتجدد علم يتحقق كل فرد منه بعد تحقق الموصوف فهو ليس الا العلم الحصولي
والعلم الحضوري والذي بعض افراده كعلم المتعلق بالصورة العلمية

ابن

بطبايعها

[illegible]

كعلم البارى

العلمية متحقق بعد تحقق الموصوف لكن جميع افراده ليس كذلك وفيه اشارة الى ان
المدرك في العلم الحصولي قد يكون حاضرا كالمبصر فالابصار مثلا عند حصول الصور
كما ذهب اليه صاحب الاشراق ويمكن ان يقال في هذا المقام العلم الذي هو مورد
القسمة في اوائل كتب المنطق بعنوان يكون له دخل في الاكتسابات التصورية
والتصديقية واختصاص بها وما هو الا العلم الحصولي اعلم ان العلم الحصولي
يطلق على معنيين الصورة اي ما به الحصول وحصول الصورة قال العلامة الشيرازي في
درة التاج ان كلا منهما ينقسم الى التصور والتصديق والجمهور على ان مورد القسمة
هو المعنى الاول وبعض الافاضل منهم ذهب الى انه هو المعنى الثاني اقول على هذا
التقدير يلزم ان يكون بين التصور والتصديق اتحاد نوعي وهو خلاف
التحقيق كما سيجيء ان شاء الله تعالى لان حصول الصورة ليس الا الوجود الذهني
والوجود طبيعة واحدة وافراده افراد حقيقية كما تقرر في موضعه ثم بعضهم
خص مورد القسمة بالعلم الحادث ولا يخفى ان تخصيص المورد بالعلم الحصولي
على هذا التقدير ايضا لازم اذ العلم الحادث اعم من العلم الحصولي فيلزم
التخصيص مرة بعد اخرى من غير ضرورة نعم كعلم الباري تعالى ولا يخفى عليك
ان العلم في العلم الحضوري نفس المعلوم فيلزم على تقدير كون علم الواجب
علما حضوريا عين علمه به قبل وجود المعلوم واستكماله بالغير وازدياد
صفة العلم عليه والتحقيق ان للعلم ثلثة معان الاول المعنى المصدري
والثاني مبدأ الانكشاف والثالث الحاضر عند الذات المدركة
اما الاول فهو امر اضافي انتزاعي واما الثاني فهو نفس المعنى الثالث في

[illegible]

ان التصديق المبحوث عنه هو التصديق بالمعنى الاول الذي ذكره [illegible]
[illegible] الاشكالات سيجي بيانها قوله حتى اذا كان له اسم في بعض النسخ كما اذا كان
له اسم والمراد بالاسم مطلق اللفظ الدال عليه فيندرج فيه نحو لفظ كذا ويكون
قوله لما قيل انه مثال لتصور الشيء الذي له اسم لو المراد منه اللفظ المفرد المقابل
بالكلام فلا يندرج فيه نحو لفظ كذا او تكون قوله كما قيل انه على النسخ الاخرى مثال
لان تصور الشيء فقط من غير ان يلاحظ معه قوله حتى اذا كان امر على النسخ الثانية
نظير لقوله فيعلم معناه في التصور الحاصل بدلا منه وقوله اذا كان له اسم وسوى الكلام
[illegible] الدال على لفظ الاسم على الثاني تدرج في ذلك الى ما له اسم [illegible] كلم في البيان
معنى المخاطبة في كلمه [illegible] المخاطب [illegible] ان يكون ابتدائيا متعلق
بوقوف [illegible] صورته هذا التاليف اراد بالتاليف المؤلف [illegible] وما هو لفظ هذا [illegible]
ذلك التاليف [illegible] والتصديق هو ان يحصل في الذهن [illegible] النسبة [illegible]
مطابقة [illegible] بانها نسبة المطابقة واراد بالصورة الحقيقة وبالتاليف المؤلف
وحاصله ان التصديق هو ان يحصل في الذهن ان معنى القضية مطابق للواقع
قال انه اراد بالنسبة النسبة التامة الخبرية وبالتاليف النسبة التقييدية وزعم ان
ظاهر الكلام موافق لما ذهب اليه المتاخرون من تعدد النسبة فقد اخطأ [illegible] عليها
ولا يلزم من هذا التفسير كون التصديق كيفية [illegible] لكنه حيث يظهر منه ان التصديق
حاصل في الذهن كما قال في شرح المطالع ان حاصل التصديق صورة ذهنية
حاصلة في الذهن للحصول معنى القضية في الذهن بانه مطابق للواقع ولا يلزم من
ذلك ان يكون التصديق صورة ذهنية حاصلة في الذهن بل يظن منه ان معنى القضية

[illegible]

القضية صورة ذهنية حاصلة في الذهن والتصديق امر آخر لاحق له متعلق به و
انما قال المباحث بصيغة الجمع لانه مطابق المحمول الذي يبحث عنه [illegible] والواقع له الى [illegible]
اذ هو ذات الموضوع اما من حيث هو هو وهو المحمولات الذاتيات كزيد انسان والعالم حيث
استناده الى المؤثر وهو في محمول الوجود مثلا الله موجود او العالم ملاحظا امرا زائدا و
مقابلته او بينه وبين ذلك الامر [illegible] مصاحبته له وهو محمولات العرضيات كزيد [illegible]
مبدأ المحمول وهو في محمول صفات العينية كقولك الجسم ابيض او العالم امر ما بين له
مع مقابلته معها وهو في محمول الاضافيات مثل السماء فوق الارض واما قيل ان المراد
بالنسب الحاصلة في المباحث التاليف فهو مبني على خلاف التحقيق تقرير والتكذيب بخلاف
ذلك اي ان يحصل في الذهن ان معنى القضية غير مطابق للواقع سواء كانت تلك القضية
موجبة او سالبة فالتكذيب ليس عين التصديق بالقضية السالبة كما زعم العلامة الشيرازي
والعلامة الشريف لما عرفت هذا الكلام يدل على ان وجوه العلم اربعة التصور المحض و
التصور مع الشك والتصور مع التصديق والتصور مع التكذيب لان ذكر التصور مع
الظن والتصور مع الوهم لعدم ادخلهما في التصور مع التصديق والتصور مع
التكذيب [illegible] كذلك يحصل [illegible] فان قلت ان الشك والانكار من وجوه الجهل فمن
جهة التصديق فقد ذكرها [illegible] قلت ان الشك والانكار ايضا جهتان
من وجوه العلم التصور ومن جهة اخرى من وجوه الجهل التصديق [illegible] فالتصور هنا
اعم منه [illegible] ان يحصل في العقل تصور الطرفين [illegible]
او [illegible] لان التصور هنا ليس حصول تصور الطرفين مع التاليف في العقل بل هو
نفس حصول الطرفين مع التاليف في العقل ثم التاليف يطلق على معان [illegible] المعنى

[illegible]

[illegible]

ان الا يعني ان تصور موضوع للا بتعقيب لا. نقول انه قد سبق ان النقد اللاحق ههنا
غير متحقق بل ان المحقق هو الاذعان والقبول وما هو من قبيل الانفعال او في النسبة مسلما
غير متحقق فضلا عن ان يكون معتقدا بجزم مع البداهة والنظر بمعنى العلم لا الانقياد والحكم
الى كونه ما هو التصديق حقيقة لان هو التصديق مجازا وبهذا القول المنقاد في جواب الاستفسار
انما الانتقال السؤال الاول اراد هذا الشيخ من جملة كلام العلامة وقد ذكرنا ان كلام م في شان هذا
السؤال والجواب مع بعده خلاف الظاهر انه سهو من الكاتب ظهر قول هذا الفاضل
ان التصديق والحكم متغايران اراد اعتراض على ما قال العلامة فانه مخالف لما ذكره الشيخ
في اشتراط وجود التصديق على تفسير الشيخ بوجود الحكم نظرا الى انه يمكن ان يتحقق الاذعان بالقضية
ولا يتحقق ايقاع النسبة بين الموضوع والمحمول الا ترى ان من سمع قضية السماء فوقنا
فليس ايقاع وفوق بل له اذعان من قبول الخبر وعليه اه انت تعلم انه اذا كان المراد
بتصور الحكم ادراك ان النسبة واقعة وليست بواقعة على وجه الاذعان فهذا لا يرد
عليه التصور اي حصول الصورة في الذهن من العلوم انت خبير بان المقسم في التصور والتصديق
العلم بمعنى الصورة اي حصول الصورة كما حققناه وهو بعينه قد اشار اليه
ولعل مراد هذا البعض ان التصور هي الصورة اي حصول الشيء في الذهن وتصور
المحكوم عليه عند الامام جزء التصديق ولا يشك ان الحكم انما يقع على المحكوم عليه بعد تصوره
لا مع قبل ان يكون المحكوم عليه جزء التصديق في الصورة الجواب ما اشار اليه الشارح بان
ان التصور هي الصورة اي حصول من حيث انها مكتنفة بالعوارض الذهنية والحكم
عليه هي الصورة التي هي مع قطع النظر عن تلك الكيفية اللهم الا ان يقال ان المراد ان تصور
الا ان العلم في ذلك الحال قد فرغ المباحث السابقة ان المعلوم هي الصورة اي حصول العلم

[illegible]

من نسبة بينهما وبين العالم لحصول الصورة المحكوم عليه وبهذا الحكم الذي هو جزء التصديق
وصوله اي حصوله التي هي معلول بشرط الوجود قوله قال صاحب المطالع في كتاب المطالع ان
التصور ادراك الشيء من حيث هو التصور مع عدم اعتبار عدم الحكم ويقال التصور الساذج على
انه مع عدم اعتبار الحكم لو بنسبة مقابله للتصديق الذي هو مع اعتبار الحكم وكلامه
في المطالع صريح في ان ذلك التصور هو التصور الساذج اي التصور مع عدم الحكم والتصور
مع اعتبار الحكم فعليك بالتوفيق قوله وعند الحكماء ان التصديق الكسبي هو التصور
الذي يعقبه اه انت تعلم انه قد سبق في كلامه ان الاكتساب في الاول فعل النفس وفعلها
يكون عقيبها وهو مناف لما ذكره ههنا مع ان هذا الجواب هو بعينه جواب العلامة قدس سره
قوله وعند العلامة ان التصديق هو الذي يعرض له الحكم اولا وبواسطة هو مجموع التصورات
الثلاث فما بال يقول الاقتران الذاتي ههنا غير معقول فالمراد الاقتران في
الزمان يعني وجود فانه ان بين تلك التصورات تعاقب بعيد تعقيب التصديق على
التصور بعد الاخير منها والا يصدق على كل واحد منها فهذا الجواب لا يعتبر من
المجموع شيئا قوله لانه لا يحصل في الذهن اه فيه هذا الحصر نظر لان الشك والوهم و
غيرها مما يحصل في الذهن وليس من التصورات ولا الاذعان والاعتراف
بعد والاذعان عطف على قوله اجزائها قوله وبعد العلم لا يحتمل ان الاول
ايضا الاذعان بمعنى القضية بانها مطابقة للواقع قوله تم من حواشي الرسالة المسماة
لحاشية ميرزاهد متعلق على الرسالة المسماة برسالة التصور والتصديق للعلامة مشتهر
بها المشارق والمغارب ملا قطب الدين علامة [illegible] خويدم الطلاب
عفو شاه دار دقنوج

ممكن ان يتوقف بينهما بان امر ما للادراك السابق [illegible] مشهور ان التصور فقط الذي هو محتمل لو حصل بعينها التصور مع عدم [illegible] والتصور مع عدم اعتبار الحكم [illegible]

[illegible]